

لجنة البرنامج والميزانية  
الدورة الخامسة والثلاثون  
فيينا، ١٤-١٦ أيار/مايو ٢٠١٩  
البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت  
جدول الأنصبة المقررة لاقتسام نفقات الميزانية  
العادية لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١

مجلس التنمية الصناعية  
الدورة السابعة والأربعون  
فيينا، ١-٣ تموز/يوليه ٢٠١٩

## جدول الأنصبة المقررة للفترة المالية ٢٠٢٠-٢٠٢١

### مذكّرة من الأمانة

تقترح هذه الوثيقة جدولاً للأنصبة المقررة للفترة المالية ٢٠٢٠-٢٠٢١ يستند إلى آخر جدول متاح للأنصبة المقررة في الأمم المتحدة، وهو الجدول المعتمد في القرار ٢٧١/٧٣ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، معدلاً وفقاً لعضوية اليونيدو.

### أولاً - جدول الأنصبة المقررة

١- تقضي المادة ١٠-٤ من الدستور بأن تُعدّ لجنة البرنامج والميزانية مشروع جدول الأنصبة المقررة لاقتسام نفقات الميزانية العادية لغرض تقديمه إلى المجلس. ووفقاً للمادة ١٥-١ من دستور اليونيدو "يتحمّل الأعضاء نفقات الميزانية العادية، موزعة وفقاً لجدول أنصبة يقرره المؤتمر بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمصوّتين، بناءً على توصية من المجلس تُقر بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمصوّتين، على أساس مشروع تعدّه لجنة البرنامج والميزانية". وعلاوة على ذلك، تنص المادة ١٥-٢ على أن "يوضع جدول الأنصبة المقررة، قدر الإمكان، على أساس أحدث جدول معمول به في الأمم المتحدة."

لدواعي التوفير، لم تُطبع هذه الوثيقة. لذا، يُرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



٢- وأحدث جدول متاح للأنصبة المقررة في الأمم المتحدة هو الجدول الذي اعتمد في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، في قرار الجمعية العامة ٧٣/٢٧١، بخصوص فترة السنوات الثلاث ٢٠١٩-٢٠٢١، والذي تقرر فيه:

- (أ) حد أدنى لنسبة النصيب المقرر قدره ٠,٠٠١ في المائة؛  
(ب) حد أقصى لنسبة النصيب المقرر لأقل البلدان نمواً قدره ٠,٠١ في المائة؛  
(ج) حد أقصى لنسبة النصيب المقرر قدره ٢٢ في المائة.

٣- ويُفرض تطبيق نسب الأنصبة المقررة هذه، معدلة حسب عضوية اليونيدو، إلى مجموع إجمالي لنسب الأنصبة المقررة قدره ٦٠,٨١٢ في المائة (انظر العمود ١ من المرفق)، وذلك بسبب الاختلافات في العضوية بين الأمم المتحدة واليونيدو. وللحصول على جدول للأنصبة المقررة يغطي ١٠٠ في المائة من نفقات الميزانية العادية لليونيدو، تُضرب نسب الأمم المتحدة بمعامل رياضي يتناسب مع عضوية اليونيدو. ولا يُطبق هذا المعامل على النسب الخاصة بالدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي تدفع الحد الأدنى للنصيب المقرر، والبالغ ٠,٠٠١ في المائة، وهو يضمن ألا يتجاوز الحد الأقصى لنسبة النصيب المقرر على أقل البلدان نمواً ٠,٠١ في المائة. وتبين أدناه كيفية حساب ذلك المعامل.

#### حساب المعامل للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ (بالنسبة المئوية)

نسبة الأنصبة المقررة في الأمم المتحدة ٢٠٢١-٢٠١٩	نسبة الأنصبة المقررة في اليونيدو ٢٠٢١-٢٠٢٠	
٦٠,٨١٢	١٠٠,٠٠٠	المجموع (١٦٨ دولة عضواً)
٠,٠٢٦-	٠,٠٢٦-	الدول الأعضاء في اليونيدو التي تدفع الحد الأدنى للنصيب المقرر (٠,٠٠١ في المائة × ٢٦ دولة)
٠,١٤٠-	٠,١٤٠-	أقل البلدان نمواً (٠,٠١ في المائة × ١٤ دولة)
٦٠,٦٤٦	٩٩,٨٣٤	المجموع الذي يُحسب المعامل على أساسه
		المعامل الخاص بالفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١:
٦٠,٦٤٦/٩٩,٨٣٤	١,٦٤٦١٧٦١٦٩٩٠٤٠٣	

- ٤- ولم يُفرض حساب جدول الأنصبة المقررة الجديد إلى تجاوز نسبة النصيب المقرر على أي بلد ٢٢ في المائة، ومن ثم لم يُطبق هذا الشرط لدى التوصل إلى المعامل الخاص بالفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١.  
٥- ويُظهر العمود ٢ من مرفق هذه المذكرة جدول الأنصبة المقررة لليونيدو للفترة المالية ٢٠٢٠-٢٠٢١ الناتج عن تطبيق المعامل المذكور أعلاه. أما العمود ٣ فيظهر نسب الأنصبة المقررة لعامي ٢٠١٨ و٢٠١٩، التي أدرجت لأغراض المقارنة فحسب.

## الدول الأعضاء الجديدة

٦- ينص البند ٥-٦ من النظام المالي، على أن تُحسب الأنصبة المقررة على الأعضاء الجدد عن السنة التي يصبحون فيها أعضاء بالنسب التي يقررها المؤتمر. وسوف يُبلغ المؤتمر العام بأيّ تعديلات تطرأ على جدول الأنصبة لإدراج أيّ دولة قد تصبح عضواً في الفترة ما بين الآن واختتام دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة، وذلك وفقاً للمواد ٣ و ٢٤ و ٢٥ من الدستور.

## ثانياً- الإجراء المطلوب من اللجنة اتخاذه

٧- لعلّ اللجنة تودّ أن تقترح على مجلس التنمية الصناعية اعتماد مشروع المقرر التالي:

"إنّ مجلس التنمية الصناعية:

(أ) يحيط علماً بالوثيقة PBC.35/6؛

(ب) يوصي المؤتمر العام بوضع جدول أنصبة مقررة للفترة المالية ٢٠٢٠-٢٠٢١، يستند إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٧٣/٢٧١، معدلاً وفقاً لعضوية اليونيدو، على أن يكون مفهوماً أنّ الأعضاء الجدد سوف تُقرر أنصبتهم عن السنة التي يصبحون فيها أعضاء على أساس جدول الأنصبة المقررة في الأمم المتحدة، حسب انطباقه على اليونيدو؛

(ج) يحثّ الدول الأعضاء على دفع اشتراكاتها المقررة عن فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ وفقاً للبند ٥-٥ (ب) من النظام المالي، الذي ينص على أن تكون الاشتراكات والسلف مستحقة وواجبة الدفع بكاملها في غضون ثلاثين يوماً من تلقي رسالة المدير العام أو ابتداءً من اليوم الأول من السنة التقويمية التي تقترن بها، أيهما أبعد؛

(د) يدعو الدول الأعضاء والدول الأعضاء السابقة التي عليها متأخرات إلى أن تفي بالتزاماتها الدستورية بدفع اشتراكاتها غير المسددة، كاملةً ودون شروط، في أقرب وقت ممكن، أو أن تستفيد من خطط السداد لتسوية متأخراتها، وفقاً للقرارات السابقة التي اتخذتها هيئات اليونيدو التشريعية."

## المرفق

## جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١

(النسبة المئوية)

نسب الأنصبة في اليونيدو ٢٠١٩-٢٠١٨	نسب الأنصبة في اليونيدو ٢٠٢٠-٢٠٢١ <sup>(ب)</sup>	نسب الأنصبة في الأمم المتحدة ٢٠١٩-٢٠٢١ <sup>(أ)</sup>	الدول الأعضاء
(٣)	(٢)	(١)	
٥,١٥٢	٣,٩٥٨	٢,٤٠٥	الاتحاد الروسي
٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠١٠	إثيوبيا
٠,١٠٠	٠,٠٨١	٠,٠٤٩	أذربيجان
١,٤٨٩	١,٥٠٦	٠,٩١٥	الأرجنتين
٠,٠٣٣	٠,٠٣٥	٠,٠٢١	الأردن
٠,٠١٠	٠,٠١٢	٠,٠٠٧	أرمينيا
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	إريتريا
٤,٥٧٦	٣,٥٣٣	٢,١٤٦	إسبانيا
٠,٧١٨	٠,٨٠٧	٠,٤٩٠	إسرائيل
٠,٠٠٣	٠,٠٠٣	٠,٠٠٢	إسواتيني
٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠٠٧	أفغانستان
٠,١١٢	٠,١٣٢	٠,٠٨٠	إكوادور
٠,٠١٣	٠,٠١٣	٠,٠٠٨	ألبانيا
١٠,٦٦٢	١٠,٠٢٤	٦,٠٩٠	ألمانيا
١,٠٠٨	١,٠١٤	٠,٦١٦	الإمارات العربية المتحدة
٠,٨٤١	٠,٨٩٤	٠,٥٤٣	إندونيسيا
٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠١٠	أنغولا
٠,١٣٢	٠,١٤٣	٠,٠٨٧	أوروغواي
٠,٠٣٨	٠,٠٥٣	٠,٠٣٢	أوزبكستان
٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠٠٨	أوغندا
٠,١٧٢	٠,٠٩٤	٠,٠٥٧	أوكرانيا
٠,٧٨٦	٠,٦٥٥	٠,٣٩٨	إيران (جمهورية-إسلامية)
٠,٥٥٩	٠,٦١١	٠,٣٧١	أيرلندا
٦,٢٥٤	٥,٤٤٣	٣,٣٠٧	إيطاليا
٠,٠٠٧	٠,٠١٦	٠,٠١٠	باوا غينيا الجديدة
٠,٠٢٣	٠,٠٢٦	٠,٠١٦	باراغواي
٠,١٥٥	٠,١٨٩	٠,١١٥	باكستان
٠,٠٧٣	٠,٠٨٢	٠,٠٥٠	البحرين
٦,٣٧٩	٤,٨٥٢	٢,٩٤٨	البرازيل
٠,٠١٢	٠,٠١٢	٠,٠٠٧	بربادوس
٠,٠٧٥	٠,٠٧٦	٠,٠٤٦	بلغاريا
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	بليز
٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠١٠	بنغلاديش
٠,٠٥٧	٠,٠٧٤	٠,٠٤٥	بنما
٠,٠٠٥	٠,٠٠٥	٠,٠٠٣	بنن
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	بوتان
٠,٠٢٣	٠,٠٢٣	٠,٠١٤	بوتسوانا
٠,٠٠٧	٠,٠٠٥	٠,٠٠٣	بوركينافاسو
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	بوروندي
٠,٠٢٢	٠,٠٢٠	٠,٠١٢	البوسنة والهرسك
١,٤٠٤	١,٣٢٠	٠,٨٠٢	بولندا
٠,٠٢٠	٠,٠٢٦	٠,٠١٦	بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)
٠,٢٢٧	٠,٢٥٠	٠,١٥٢	بيرو
٠,٠٩٣	٠,٠٨١	٠,٠٤٩	بيلاروس

نسب الأنصبة في اليونيدو ٢٠١٩-٢٠١٨	نسب الأنصبة في اليونيدو ٢٠٢٠-٢٠٢١ <sup>(ب)</sup>	نسب الأنصبة في الأمم المتحدة ٢٠١٩-٢٠٢١ <sup>(أ)</sup>	الدول الأعضاء
(٣)	(٢)	(١)	
٠,٤٨٦	٠,٥٠٥	٠,٣٠٧	تايلند
٠,٠٤٣	٠,٠٥٤	٠,٠٣٣	تركمانيستان
١,٦٩٩	٢,٢٥٧	١,٣٧١	تركيا
٠,٠٥٧	٠,٠٦٦	٠,٠٤٠	ترينيداد وتوباغو
٠,٠٠٨	٠,٠٠٧	٠,٠٠٤	تشاد
٠,٥٧٤	٠,٥١٢	٠,٣١١	تشيكيا
٠,٠٠١	٠,٠٠٣	٠,٠٠٢	توغو
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	توفالو
٠,٠٤٧	٠,٠٤١	٠,٠٢٥	تونس
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	تونغا
٠,٠٠٥	٠,٠٠٣	٠,٠٠٢	تيمور-ليشتي
٠,٠١٥	٠,٠١٣	٠,٠٠٨	جامايكا
٠,٠٠٧	٠,٠٠٧	٠,٠٠٤	الجبل الأسود
٠,٢٦٩	٠,٢٢٧	٠,١٣٨	الجزائر
٠,٠٢٣	٠,٠٣٠	٠,٠١٨	جزر البهاما
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	جزر القمر
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	جزر مارشال
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	جمهورية أفريقيا الوسطى
٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠١٠	جمهورية تنزانيا المتحدة
٠,٠٧٧	٠,٠٨٧	٠,٠٥٣	الجمهورية الدومينيكية
٠,٠٤٠	٠,٠١٨	٠,٠١١	الجمهورية العربية السورية
٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠١٠	جمهورية الكونغو الديمقراطية
٣,٤٣٢	٣,٧٣١	٢,٢٦٧	جمهورية كوريا
٠,٠٠٨	٠,٠١٠	٠,٠٠٦	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
٠,٠٠٥	٠,٠٠٨	٠,٠٠٥	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
٠,٠١٢	٠,٠١٢	٠,٠٠٧	جمهورية مقدونيا الشمالية
٠,٠٠٧	٠,٠٠٥	٠,٠٠٣	جمهورية مولدوفا
٠,٦٠٧	٠,٤٤٨	٠,٢٧٢	جنوب أفريقيا
٠,٠١٣	٠,٠١٣	٠,٠٠٨	جورجيا
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	جيبوتي
	٠,٠١٣	٠,٠٠٨	دولة فلسطين
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	دومينيكا
٠,٠٠٣	٠,٠٠٥	٠,٠٠٣	رواندا
٠,٣٠٧	٠,٣٢٦	٠,١٩٨	رومانيا
٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠٠٩	زامبيا
٠,٠٠٧	٠,٠٠٨	٠,٠٠٥	زمبابوي
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	ساموا
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	سان تومي وبرينسيبي
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	سانت فنسنت وجزر غرينادين
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	سانت كيتس ونيفس
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	سانت لوسيا
٠,٠٥٢	٠,٠٧٢	٠,٠٤٤	سري لانكا
٠,٠٢٣	٠,٠٢٠	٠,٠١٢	السلفادور
٠,١٤٠	٠,١٢٥	٠,٠٧٦	سلوفينيا
٠,٠٠٨	٠,٠١٠	٠,٠٠٧	السنغال
٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠١٠	السودان
٠,٠١٠	٠,٠٠٨	٠,٠٠٥	سورينام
١,٥٩٥	١,٤٩١	٠,٩٠٦	السويد
١,٩٠٣	١,٨٩٥	١,١٥١	سويسرا
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	سيراليون
٠,٠٠١	٠,٠٠٣	٠,٠٠٢	سيشيل

نسب الأنصبة في اليونيدو ٢٠١٩-٢٠١٨	نسب الأنصبة في اليونيدو (ب) ٢٠٢١-٢٠٢٠	نسب الأنصبة في الأمم المتحدة (أ) ٢٠٢١-٢٠١٩	الدول الأعضاء
(٣)	(٢)	(١)	
٠,٦٦٦	٠,٦٧٠	٠,٤٠٧	شيلي
٠,٠٥٣	٠,٠٤٦	٠,٠٢٨	صربيا
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	الصومال
١٣,٢١٨	١٩,٧٦١	١٢,٠٠٥	الصين
٠,٠٠٧	٠,٠٠٧	٠,٠٠٤	طاجيكستان
٠,٢١٥	٠,٢١٢	٠,١٢٩	العراق
٠,١٨٩	٠,١٨٩	٠,١١٥	عمان
٠,٠٢٨	٠,٠٢٥	٠,٠١٥	غابون
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	غامبيا
٠,٠٢٧	٠,٠٢٥	٠,٠١٥	غانا
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	غرينادا
٠,٠٤٧	٠,٠٥٩	٠,٠٣٦	غواتيمالا
٠,٠٠٣	٠,٠٠٣	٠,٠٠٢	غيانا
٠,٠٠٣	٠,٠٠٥	٠,٠٠٣	غينيا
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	غينيا-بيساو
٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠١٦	غينيا الاستوائية
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	فانواتو
٠,٢٧٥	٠,٣٣٧	٠,٢٠٥	الفلبين
٠,٩٥٣	١,١٩٨	٠,٧٢٨	فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)
٠,٧٦١	٠,٦٩٣	٠,٤٢١	فنلندا
٠,٠٠٥	٠,٠٠٥	٠,٠٠٣	فيجي
٠,٠٩٧	٠,١٢٧	٠,٠٧٧	فييت نام
٠,٠٧٢	٠,٠٥٩	٠,٠٣٦	قبرص
٠,٤٤٩	٠,٤٦٤	٠,٢٨٢	قطر
٠,٠٠٣	٠,٠٠٣	٠,٠٠٢	قيرغيزستان
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	كابو فيردي
٠,٣١٩	٠,٢٩٣	٠,١٧٨	كازاخستان
٠,٠١٧	٠,٠٢١	٠,٠١٣	الكاميرون
٠,١٦٥	٠,١٢٧	٠,٠٧٧	كرواتيا
٠,٠٠٧	٠,٠١٠	٠,٠٠٦	كمبوديا
٠,١٠٨	٠,١٣٢	٠,٠٨٠	كوبا
٠,٠١٥	٠,٠٢١	٠,٠١٣	كوت ديفوار
٠,٠٧٨	٠,١٠٢	٠,٠٦٢	كوستاريكا
٠,٥٣٧	٠,٤٧٤	٠,٢٨٨	كولومبيا
٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠٠٦	الكونغو
٠,٤٧٦	٠,٤١٥	٠,٢٥٢	الكويت
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	كيريباس
٠,٠٣٠	٠,٠٤٠	٠,٠٢٤	كينيا
٠,٠٧٧	٠,٠٧٧	٠,٠٤٧	لبنان
٠,١٠٧	٠,١١٠	٠,٠٦٧	لكسمبرغ
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	ليبيريا
٠,٢٠٩	٠,٠٤٩	٠,٠٣٠	ليبيا
٠,٠٠١	٠,٠٠١	٠,٠٠١	ليسوتو
٠,٠٢٧	٠,٠٢٨	٠,٠١٧	مالطة
٠,٠٠٥	٠,٠٠٧	٠,٠٠٤	مالي
٠,٥٣٧	٠,٥٦١	٠,٣٤١	ماليزيا
٠,٠٠٥	٠,٠٠٧	٠,٠٠٤	مدغشقر
٠,٢٥٤	٠,٣٠٦	٠,١٨٦	مصر
٠,٠٩٠	٠,٠٩١	٠,٠٥٥	المغرب
٢,٣٩٤	٢,١٢٧	١,٢٩٢	المكسيك
٠,٠٠٣	٠,٠٠٣	٠,٠٠٢	ملاوي

الدول الأعضاء	نسب الأنصبة في الأمم المتحدة ٢٠١٩-٢٠٢١ <sup>(أ)</sup>	نسب الأنصبة في اليونيدو ٢٠٢٠-٢٠٢١ <sup>(ب)</sup>	نسب الأنصبة في اليونيدو ٢٠١٨-٢٠١٩
	(١)	(٢)	(٣)
ملديف	٠,٠٠٤	٠,٠٠٧	٠,٠٠٣
المملكة العربية السعودية	١,١٧٢	١,٩٢٩	١,٩١٢
منغوليا	٠,٠٠٥	٠,٠٠٨	٠,٠٠٨
موريتانيا	٠,٠٠٢	٠,٠٠٣	٠,٠٠٣
موريشيوس	٠,٠١١	٠,٠١٨	٠,٠٢٠
موزامبيق	٠,٠٠٤	٠,٠٠٧	٠,٠٠٧
موناكو	٠,٠١١	٠,٠١٨	٠,٠١٧
ميانمار	٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠١٠
ناميبيا	٠,٠٠٩	٠,٠١٥	٠,٠١٧
النرويج	٠,٧٥٤	١,٢٤١	١,٤١٧
النمسا	٠,٦٧٧	١,١١٤	١,٢٠٢
نيبال	٠,٠٠٧	٠,٠١٠	٠,٠١٠
النيجر	٠,٠٠٢	٠,٠٠٣	٠,٠٠٣
نيجيريا	٠,٢٥٠	٠,٤١٢	٠,٣٤٩
نيكاراغوا	٠,٠٠٥	٠,٠٠٨	٠,٠٠٧
هايتي	٠,٠٠٣	٠,٠٠٥	٠,٠٠٥
الهند	٠,٨٣٤	١,٣٧٣	١,٢٣٠
هندوراس	٠,٠٠٩	٠,٠١٥	٠,٠١٣
هنغاريا	٠,٢٠٦	٠,٣٣٩	٠,٢٦٩
هولندا	١,٣٥٦	٢,٢٣٢	٢,٤٧٢
اليابان	٨,٥٦٤	١٤,٠٩٧	١٦,١٥٥
اليمن	٠,٠١٠	٠,٠١٠	٠,٠١٠
<b>١٦٨ دولة عضواً</b>	<b>٦٠,٨١٢</b>	<b>١٠٠,٠٠٠</b>	<b>١٠٠,٠٠٠</b>

(أ) استناداً إلى قرار الجمعية العامة ٢٧١/٧٣.

(ب) جدول الأنصبة الوارد في العمود (١) مضروباً بالمعامل ٠.٤٠٣ ١٦٦٩٩٠٤٠٣ ٦٤٦١٧٦١٦٩٩٠٤٠٣؛ ولا يطبق المعامل على: '١' الدول الأعضاء التي تبلغ نسبة نصيبها ٠,٠٠١ في المائة؛ و'٢' أقل البلدان نمواً التي قد تتجاوز نسبة نصيبها ٠,٠١ في المائة.